

الإصلاح الزراعي القروي وظيفة الغرف الزراعية في مصر

بالغرف الزراعية أم بالوحدات الزراعية بدأ الإصلاح ؟

للدكتور نور فبيو أحمد

مدير قسم الصلات الزراعية الأجنبية بوزارة الزراعة

أثبتت المشاهدات على مر الزمان وبرهنـتـ الحـوادـتـ أـيـضاـ عـلـىـ أـنـ عـلـةـ العـلـلـ لـدـىـ الـفـلاحـ المـصـرـىـ هـىـ فـقـرـهـ وـقـصـورـ مـوـارـدـ دـوـنـ الـوـفـاءـ بـحـاجـاتـ الـضـرـورـيـةـ مـنـ مـاـ كـلـ وـمـلـبـسـ وـعـنـيـةـ صـحـيـةـ وـتـعـلـيمـ ،ـ وـلـذـكـ كـانـ ماـ يـشـغـلـ بـالـمـهـمـيـنـ بـالـشـئـونـ الـعـامـةـ هـوـ مـحـارـبـةـ الـأـعـدـاءـ الـثـلـاثـةـ :ـ الـفـقـرـ وـالـجـهـلـ وـالـمـرـضـ ،ـ وـلـمـ تـدـخـرـ الـحـكـومـةـ وـسـعـاـ أوـ تـهـضـمـ بـالـفـيـلـ ،ـ وـبـذـلـتـ الـجـهـودـ الـعـلـيـةـ وـالـفـنـيـةـ وـالـتـطـبـيـقـيـةـ فـيـ عـلـاجـ هـذـاـ الـثـلـاثـ .ـ الـخـطـرـ لـدـىـ الـفـلاحـ بـالـعـمـلـ عـلـىـ زـيـادـةـ دـخـلـهـ وـإـنـمـاءـ ثـرـوـتـهـ ،ـ إـذـ أـنـ هـذـاـ هـوـ الـأـسـاسـ الـذـيـ تـرـتـكـرـ عـلـيـهـ باـقـيـ عـوـاـمـلـ إـلـاصـلـاـحـ فـيـ سـيـاسـةـ زـرـاعـيـةـ قـوـامـهاـ الـوـاقـعـ الـلـامـوسـ وـعـدـتهاـ الـاسـتـقـرارـ وـالـتـنـفـيـذـ الـمـتـصـلـ .ـ

إنـ السـيـاسـةـ الـزـرـاعـيـةـ لـبـلـدـ زـرـاعـيـ كـمـسـرـ تـقـضـيـ بـأنـ يـكـوـنـ لهاـ دـسـتـورـ زـرـاعـيـ لاـ يـغـيـرـ إـلـاـ لـلـضـرـورـةـ الـقصـوـىـ الـىـ تـعـدـهـاـ قـوـانـينـ صـحـيـحةـ الـوـضـعـ سـلـيـمةـ الـأـغـرـاضـ مـعـيـنةـ الـأـهـدـافـ فـيـ دـائـرـةـ هـذـاـ دـسـتـورـ الـزـرـاعـيـ ،ـ مـتـجـانـسـةـ مـتـنـاسـقـةـ تـهـدـيـ فـيـ مـفـرـدـاتـهاـ وـمـجـوـعـهـاـ إـلـىـ تـنظـيمـ الـإـنـتـاجـ الـزـرـاعـيـ عـامـةـ وـتـوجـيهـ الـاـقـتـصـادـ الـزـرـاعـيـ خـاصـةـ الـوـجـهـةـ الـتـيـ عـيـنـهـاـ بـالـذـاتـ هـذـاـ دـسـتـورـ الـزـرـاعـيـ وـالـذـيـ بـدـوـنـهـ تـكـوـنـ التـوـجـيهـاتـ مـهـمـاـ اـخـتـلـفـ أـسـسـهـاـ اـرـجـالـيـةـ .ـ

* بحث ألقى في المؤتمر الاقتصادي الزراعي الأول الذي انعقدت جلساته بالقاهرة من ٢٤ - ٢٨

مارس سنة ١٩٥٢ بدار جمعية فؤاد الأول للاتصال السياسي والإحصاء والتشريع .

فالحكومات قبل أن تعرض على البرلمان مشروع قانون سواء أكان هذا القانون ذراعياً بحثاً أم متصلة بالزراعة في ناحية معينة تأخذ بمقترنات وانتقادات جمهور المزارعين كاستعدين بملحوظاتهم حتى بعد إقرار القانون لتعرف خير الطرق العملية لتطبيق هذا القانون وتنفيذه على الوجه الأكمل ، إذ أن جمهور المزارعين هم الفئة التي يلتحقها النفع أو الضرار - إن وجد - بشكل مباشر ، فإذا لم تهيأ لهم الفرص النظامية لمبسط ملاحظاتهم وأمانهم لازم التشريعات الزراعية بوساطة هيئات فنية تمثلهم وتنطق باسمهم وتوحد طلباتهم وتجمع شتاتهم المتباين في المحيط الزراعي ، فلن تتمكن الحكومة من تعرف آراء الملايين التي تعتبر العمود الفقري لثروة البلد الزراعي .

كان من المتعين وقد بدأنا هذا البحث أن نقييد فيه بتسليسل التاريخ التشريعي لشكل منها ، فقد صدر قانون الإصلاح الزراعي الفروي الذي يشمل الوحدات الزراعية في عام ١٩٤٦ ، أما مشروع قانون الغرف الزراعية الذي تم وضعه في عام ١٩٣٩ فلم ير النور بعد . ولكن تسليسل التاريخي يقضى بالبدء في عرض الغرف الزراعية أولاً ، ثم الوحدات الزراعية بعد ذلك لما ينتميا من علاقة التبعية في أغراضهما ومراميهما والقصد السامي منها .

الغرض من تنظيم التوجيه الزراعي :

اختلقت الدول في وسيلة هذا التنظيم باختلاف تكوينها الدستوري ونظمها التشريعية والإدارية من ناحية ، وتطورات تكوينها الزراعي من الناحية الأخرى ، فنجده أن الدول ذات الكيان القديم والتي تطورت نظمها السياسية من الحكومة الفردية إلى الحكومة الدستورية ، والتي بدأت دورتها الزراعية مع تطوراتها التاريخية ومع تقدم الاثنين متلازمتين متلاحقتين ، اتخذت طريقها في رفع مستوى اهتمامها التشريعي ، أي أنها تطورت تدريجياً في إشراك الفرد في شؤون زراعة الجماعة ، فكانت أولى درجات هذا الإشراك الفردي « الغرف الزراعية » .

المبادئ العامة :

ان المبادئ العامة التي دعت إليها الدول الزراعية ذات المدنيات القديمة كبولندا وألمانيا ويوغوسلافيا والنسا والمجر وفرنسا ، يمكن حصرها فيما يلى :

- ١ - تمثيل مصالح المزارعين والدفاع عنها .
- ٢ - اتخاذ جميع الوسائل المادية لتشجيع الزراعة .
- ٣ - تنفيذ كل ما يتعلق بالقوانين الزراعية .
- ٤ - معاونة الحكومات في جميع المسائل المتعلقة بالزراعة .
- ٥ - إبداء الرأي في مشروعات القوانين والقرارات والاتفاقيات التجارية والجمركية التي لها علاقة بالزراعة .

الأغراض :

- من بين الأغراض التي تؤختها هذه الدول في إنشاء الغرف الزراعية :
- ١ - إنشاء ورعاية وإدارة أو المساعدة في المؤسسات والمنشآت التي ترمي إلى النهوض بجميع فروع الزراعة ، والمنشآت الخاصة لتعليم المشتركين في الغرف وصغار المزارعين .
 - ٢ - عمل تحقيقات زراعية يقصد بها تعرف أحوال الزراعة وبحث الشئون الزراعية خاصة والاقتصادية عامة .
 - ٣ - إيفاد الممثلين وتقديم التقارير للسلطات الرسمية لحماية المصالح الزراعية والاقتصادية بوجه عام .
 - ٤ - التعاون مع الغرف الاقتصادية ومثيلاتها من مؤسسات الدولة وتحسين الاقتصاد الأهلی .
 - ٥ - جمع معلومات كافية عن حالة السوق وتتبع تقلبات الأسعار المحلية والإحاطة بالحالة الاقتصادية والزراعية الداخلية والخارجية ، ومد الزارع بما يلزم من هذه البيانات .
 - ٦ - منح شهادات بناء على طلب الحكومة أو الهيئات أو الأفراد عن الصفات الأساسية ، كالجنس والنوع ، لمجموع المواد الزراعية .
 - ٧ - المساهمة في البحوث التي ترمي إلى الوقوف على الأحوال الزراعية ، ويتم ذلك بجمع تقارير دقيقة عن حال جميع المزارع والمشروعات والمؤسسات الزراعية ،

كما تعنى الغرفة إلى جانب هذا اعتماد كافية بطلب معلومات وإيضاحات رافية من مختلف الهيئات التعاونية الزراعية والجمعيات الزراعية عن نواحي المشاطئ في كل منها، وعماليزها من مطالب في دائرة أعمالها. وزيادة على ما تقدم تقوم الغرفة بطبع ونشر السكريبت الزراعية والبحوث وآراء الغرف بشأنها، وكذلك تقوم بطبع ونشر التقارير التي تدل على مدى نشاط تلك الجمعيات وهذه المشروعات الزراعية.

٨ - المعاونة في إعداد وتقديم البيانات الاحصائية.

٩ - درس مشكلة الأيدي العامة وإنشاء ورعاية مكاتب تشغيل المتعطلين وتنظيم تشغيل العمال الراعيين في المزارع.

١٠ - إبداء الرأي في كل الخلافات التي تنشأ بين أصحاب الأراضي والمنتجين والعمال، ولهما صيغة عامة.

١١ - جمع وتفسير العرف الزراعي المحلي توطئة لاستعماله عند التحكيم الاختياري أو عند التقاضي.

حقوق العرف الزراعية :

يفتضي الحال وقد تعددت أغراض العرف الزراعية ذات المدى الواسع في البحث والتنفيذ أن تكون لها حقوق مشروعة تتحقق بها الوصول إلى هذه الأغراض. وقد اختلفت هذه الحقوق والسلطات باختلاف الدول تمشياً مع اختلاف حالاتها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والتشريعية وأهمها :

١ - أن تكون لها شخصية معنوية.

٢ - أن تخضع لإشراف وزارة الزراعة.

٣ - أن تحصل على نسبة معينة من مجموع الضرائب العقارية التي تحصلها الحكومة في دائرة الغرفة.

٤ - أن تؤول إليها الضرائب التي يفرضها القانون لصالح الغرفة.

٥ - اعتبارها من المؤسسات العامة والهيئات الاستشارية أمام الحكومة والسلطات الأخرى فيما يتعلق بشئون الزراعة والاقتصاد الأهلي بوجه عام، وكذلك في الشؤون الاجتماعية.

٦ - تستطيع الغرف الزراعية أن تعقد اجتماعاتها في أماكن تقع في مناطق اختصاصها، وخارج مراكمها الرئيسية إذا دعت الظروف لبحث المشاكل القائمة في تلك الجهات.

٧ - تقدم السلطات الحكومية والهيئات الأخرى ومؤسساتها للغرف الزراعية أو وكلائها جميع البيانات والاستعلامات اللازمة لتسهيل أعمالها.

العضوية :

كما تعددت الأغراض والحقوق ، فقد اختلفت العضوية في الغرف الزراعية باختلاف الدول الداعية إليها ، وإن كانت تتفق في أسس الاشتراك فيها من الناحية الموضوعية ، وتحتختلف قليلاً أو كثيراً في الناحية التطبيقية .

في يوغوسلافيا مثلاً المشتركون في الغرف الزراعية هم :

١ - أصحاب الأملك الزراعية والمشغلون أو أصحاب الغابات الذين يدفعون ضريبة وغيرهم .

٢ - أصحاب المزارع والمزارعون والقائمون بإدارة الأملك الزراعية ، وأصحاب الغابات والمشغلون بتربيبة التحل والصيادون وغيرهم ، إذا ما طلبوا من الغرفة التي تقع في دائرة انتشارهم مشتركون بها وتابعين لها .

٣ - أصحاب الأملك الزراعية والمشغلون بها ، إذا كانوا يملكون أطياناً أو عزباً أو غابات ، أو يديرون أملاكاً في مديريات متعددة يعتبرون تابعين للغرف الزراعية التي تقع في منطقتها محال إقامتهم الدائمة .

وفي بلغاريا ، يشترط في كل من له حق الترشيح للعضوية :

١ - أن يكون بالغاً من العمر ثلاثين سنة ، وملما بالقراءة والكتابة .

٢ - أن يكون قائماً بإدارة واستئثار الأطيان الزراعية .

٣ - أن يكون من الحاصلين على شهادات عالية في العلوم الزراعية ، أو في علم استئثار الغابات أو في الطب البيطري .

٤ - أن يكون - أو سبق له أن كان - مؤجراً أو وكيلاً لإحدى الدوائر الزراعية أو الغابات .

وهكذا تعددت النصوص الخاصة بالسكنين والعضوية و مجالس الإدارة والمراقبة بما اقتضاه الحال بالنسبة لختلف البلدان التي أخذت في إنشاء الغرف الزراعية ببلاد العالم القديم .

الإرشاد الزراعي في الولايات المتحدة الأمريكية :

أما في بلاد العالم الحديث . وتمثله الولايات المتحدة الأمريكية ، فإن تحقيق الأغراض التي رمت إليها الغرف الزراعية في بلاد العالم القديم ، قد تولته وزارة الزراعة الأمريكية بما لها من نظام فذ دقيق التنفيذ تهيأت له البلاد بنظامها الاجتماعي الآلي والوعي الفردي المكتمل .

ذلك أن مهمة قسم الإرشاد الزراعي بوزارة الزراعة الأمريكية - وهوأهم وأكبر أقسام الوزارة - هي الاتصال بالزراعة وإرشادهم في جميع المسائل المرتبطة بحياتهم أو عملهم وتقديرهم مشروعات الحكومة وتعلماها ، كما يطلع موظفوه على رغبات المزارعين ويتعرفون احتياجاتهم ويتبادلون وإيمان الشورة والرأي فرادى وجماعات .

وعدد موظفي قسم الإرشاد المذكور نحو ٨٢ موظفاً في الإدارة العامة للقسم بواسطيتهم ، وله في كل ولاية مدير ومساعد له أو وكيل ، وعدد من الموظفين القنصلين لمساعدة المدير ، وفي كل مركز county عدد من عمال القسم ومساعديهم يصلحون ٩٢٠٠ موظف بواقع موظف في واحد لكل ٢٢٠٠ مزارع ، يضاف إلى أولئك الموظفين نحو خمسين ألف شخص ، انتدوا من المزارع ليحملوا رسالة القسم إلى المزارعين ، ويسمون زعماء الجماعات County Leader وحتى يكون تمثيل المزارعين كاملاً ضمت طبقة أخرى من الزراع يسمون زعماء الجيره Neighbourhood Leader بلغ عددهم ٦٥٠٠٠٠ شخص ، وإنما للقيام ب المختلفة المشروعات الاقتصادية والزراعية انتخب أيضاً نحو ٧٥٠٠٠٠ زعيم محلي متطلع Volunteer Local Project Leader من بين الزراع .

ويعمل موظفو قسم الإرشاد على الاتصال بهؤلاء الزعماء لإرشادهم وتفهيمهم المهام التي يوكل إليهم نشرها بين الزراع من ناحيتهم الرسمية ، كما يعملون على تحقيق المصالح الزراعية وفقاً لنظام تبادل الرأي والتعاون الصادق بين الفرد والجماعة من الناحية الأخرى ، كما يقدرون خدمات عامة بالدعابة للمشروعات التي تطيلها البلاد ويعقدون اجتماعات للمناقشة في المسائل العامة .

ومن أعمال هذا القسم علاوة على ما تقدم إقامة المعارض المحلية ، وعرض الأفلام وإرشاد أهالي الريف إلى التدبير المنزلي ، وتحث الزراعة على اتباع نتائج البحوث الفنية في زراعة الحاصلات وتربيـة الحيوان والصناعات الزراعية ، ونشر التعليمـة الصحية والاقتصادـية ، والقسم بهذا النظام التـسـكـونـي والعلـى هو الصلة المباشرـة بين الزراعـة والسلطـات الرـسـمـية ، وبـهـذـه الوـسـائـلـ العـلـمـيـةـ وـالـتـطـبـيقـيـةـ وـبـالـنـظـمـ الـدـقـيـقـةـ لـتـسـوـيـقـ الـحـاـصـلـاتـ لمـ يـشـعـرـ المـازـارـعـونـ بـالـحـاجـةـ إـلـىـ تـسـكـتـلـهـمـ فـيـ غـرـفـ زـرـاعـيـةـ ، كـاـهـوـ الـحـالـ فـيـ بـلـادـ الـعـالـمـ الـقـدـيـمـ .

كيف بدأت فكرة الغرف التجارية في مصر :

يسرقـىـ أنـ سـعـادـةـ حـسـينـ عـنـانـ باـشاـ فـضـلـ السـبـقـ فـيـ التـفـكـيرـ فـيـ إـدخـالـ هـذـاـ النـظـامـ بـمـصـرـ ، لـإـرـأـيـ وـكـانـ سـكـرـتـيرـاـ عـامـ لـوزـارـةـ الزـرـاعـةـ عـامـ ١٩٣٩ـ - تـأـلـيفـ لـجـنـسـةـ لـبـحـثـ وـدـرـاسـةـ هـذـاـ مـوـضـعـ ، وـاقـتـرـاحـ الـمـشـرـوـعـ الـحـقـ لـنـجـاحـ هـذـاـ النـظـامـ فـيـ الـبـلـادـ ، وـعـمـلـتـ الـلـجـنـةـ مـنـذـ أـولـىـ جـلـسـاتـهـ فـيـ ١٥ـ أـبـرـيلـ سـنـةـ ١٩٣٩ـ عـلـىـ اـسـتـعـارـضـ عـنـاصـرـ الـبـحـثـ ، وـحدـدتـ مـجاـلـاتـ الـفـحـصـ بـإـقـرـارـ مـبـدـيـنـ :

- ١ - الـبـدـءـ فـيـ إـنشـاءـ غـرـفـ زـرـاعـيـةـ مـركـزـيـةـ (ـفـيـ الـمـراـكـزـ الإـادـارـيـةـ)ـ .
- ٢ - أـنـ يـكـونـ لـلـغـرـفـ الزـرـاعـيـةـ الـمـرـكـزـيـةـ الـحـقـ فـيـ إـنشـاءـ شـعـبـ قـرـوـيـةـ فـيـ الـقـرـىـ التـابـعـةـ هـذـاـ المـرـكـزـ حـسـبـ الـاـحـتـيـاجـ .

واهـتـدـتـ الـلـجـنـةـ فـيـ تـوـجـيهـاتـهـ بـقـاـنـونـ الـجـمـعـيـاتـ الزـرـاعـيـةـ بـفـرـنسـاـ فـيـ تحـدـيدـ وـظـيـفـةـ وأـغـرـاضـ هـذـهـ الغـرـفـ ، ثـمـ وـالـتـ أـبـحـاثـهـ لـتـحـدـيدـ اـخـتـصـاصـهـ وـفـقـاـ لـماـ اـتـيـعـ فـيـ الـمـالـكـ الـأـجـنبـيـةـ الـمـخـلـقـةـ الـتـيـ تـهـمـ بـشـئـونـ الـزـرـاعـةـ ، كـأـلمـانـيـاـ وـيـوـغـوـسـلـافـيـاـ وـلـتوـانـيـاـ وـرـوـمـانـيـاـ

والنمسا والجزر ، واختتمت في ١٢ مارس سنة ١٩٤٠ دراستها وأبحاثها ، وكانت تخدوها في ذلك الرغبة الصادقة والوعى الوطنى لكي تقدم مشروع قانون كامل للغرف الزراعية في مصر مشفوياً بمذكرة تفسيرية له .

بهذا المشروع ، عملت اللجنة على تصيير ما اقتبسه عن البلاد الأخرى وفي حدود الامكانيات المحلية ، وأقل ما يقال إنه مشروع يحقق الخطوات الأولى لإشراك الفلاح في شؤونه الزراعية إشراكاً مباشراً ، وهذا هو أحد الأسس الديمقراطية الصحيحة في توجيه الفرد نحو تقدير واجبه الدستورى كمواطن حر ، وهو من جهة أخرى المدرسة الأولية لمرانة الفرد على حقوقه الدستورية في الانتخاب .

مشروع قانون الغرف الزراعية في مصر :

وضع هذا المشروع في ثمان وعشرين مادة :

الباب الأول — أحكام عامة — من المادة [١] إلى المادة [٣]

الباب الثاني — الغرف الزراعية المركزية — [٤] .. [٤] .. [٤] .. [٢٢]

الباب الثالث — غرف المسدierيات — [٢٥] .. [٢٥] .. [٢٨]

وتضمنت مذكرة التفسيرية ، إمكان تكوين مجلس عام للغرف الزراعية يجتمع بالقاهرة تحت رئاسة معالي وزير الزراعة .

وقد عُرِّف المشروع المذكور الغرف الزراعية المصرية بأنها هيئات تنشأ للعناية بالصالح الزراعي وحمايتها وتشجيعها ، وتعتبر من المؤسسات العامة والهيئات الاستشارية أمام السلطات الحكومية والهيئات الأخرى ، وذلك فيما يتعلق بالشئون الزراعية والاقتصادية .

ويكون إنشاؤها بقرار من وزير الزراعة ، وتكون لها الشخصية المعنوية ، ولها أن تقبل التبرعات التي ترد إليها عن طريق الوقف والوصايا والهبات وغيرها ، ولا يجوز لها أن تقدم أية مساعدة أو معاونة بالذات أو بالواسطة للأحزاب السياسية .

ولم يحتمل مشروع القانون أن توجد غرفة زراعية لكل مركز ، بل ترك ذلك للإمكانيات العامة والخاصة لكل عاصمة مركز ، كما رأى أن يكون انتخاب أعضاء

الغرفة وفقاً لاحكام قانون انتخاب أعضاء مجالس المديريات ، وأن يكون عدد المنتخبين عن المركزية ، ومدة العضوية سنتان ، على أن يخرج نصفهم بالاقتراع بعد الثلاث سنوات الأولى ، وجعل الحد الأدنى لسن العضو ٢٥ سنة بدلاً من ٣٠ سنة ، واشترط في العضو أن يكون مشغلاً بالزراعة . ويعتبر مشغلاً بالزراعة كل مالك لأكثر من خمسة أفدنة ، وكل مستأجر لاكثر من خمسة وعشرين فداناً وكل مدير لإحدى الدواوير الزراعية أو الشركات الزراعية، وخربيجو المعاهد العلمية الزراعية أو البيطرية يعتبرون مشغلين بها ، على شرط أن يكونوا قد مارسوا الأعمال الزراعية أو البيطرية ثلاثة سنوات على الأقل . وهناك ثلاثة أعضاء يعينهم وزير الزراعة من بين زراع المركز الممتازين ويفضل منهم الحاصلون على مؤهلات دراسية زراعية ومدة عضويتهم ثلاثة سنوات ، ويكون تعيينهم عقب نتيجة عملية الانتخاب السالفة الذكر . ويعين أعضاء بالغرفة بحكم وظائفهم مفتش الزراعة ، وبإعتماد رئيسي المديرية ولا يتناول الأعضاء المنتخبون من هؤلاء أو المعينون أجراً على عضويتهم .

أما واجباتها وأعمالها ونشاطها ، فتتلخص في تمثيل مصالح الزراعة بالمركز أمام الدولة وأمام الهيئات النظامية الأخرى ذات الصيغة العامة ، وعليها أن تبدي رأيها وتقدم مقترناتها عن هذه المصالح للجهات المذكورة ، كما أن لها أن تطلب البيانات اللازمة من هذه الهيئات وأن تبدي لها الرغبات المرتبطة بشئون المركز زراعياً واقتصادياً واجتماعياً .

ويقرر مشروع القانون أن يؤخذ رأي الغرفة الزراعية مقدماً في تنفيذ كافة المشروعات المتعلقة بالزراعة والإنتاج الزراعي ، والرى والتعليم الوراعي ، وعرض أرض زراعية ملك للدولة للبيع في دائرة المركز ، كما يجب أخذ رأيها في حالة العدول عن هذه المشروعات أو تغيير الجهة المرغوب تفيذه فيها أو في تحديد المناطق الخصصة لزرع معينة في المراكز أو إنشاء أو إبطال ترع أو مصارف أو طرق عمومية خاصة بالمركز .

هذا وتتكلف الغرف الزراعية بالمساعدة في جمع البيانات الإحصائية والمساهمة بكلة الوسائل في الأبحاث الخاصة بالإنتاج الزراعي أو الحيواني أو الاقتصاد الزراعي

وتحقيق استفادة زراع المركز بنتائج هذه الابحاث بكافة وسائل الإرشاد والتشجيع ومن ذلك تقرير جوائز مالية. وتنظيم معارض ومؤتمرات محلية وغير ذلك ، وإعداد تقارير سنوية عن الحالة الزراعية بالمركزوإبداء وتنفيذ المقترفات التي تؤدي إلى تحسينها وحماية مصالح الزراع.

وعليها أن تساعد أيضاً في تطبيق القوانين الزراعية وإنشاء الجمعيات التعاونية وأندية الزراع والمدارس المتنقلة وكافة المؤسسات التي تنظم بالزراعة أو بالمشغليين بكافة فروع الزراعة.

كما أنها تعمل على إيجاد أو إعادة مؤسسات ذات منفعة زراعية عامة والاشتراك مع الغرف التجارية متى كانت هذه المؤسسات ذات منفعة تجارية ، كما أنها تعين محكمين للفصل في المنازعات الزراعية وما يهم إليها بصلة في المنطقة الواقعة في دائرة اختصاصها .
وحتى يقدر أعضاء الغرفة المنتخبون واجبهم الوطني والدستوري ، فإنهم قبل أن يتولوا عملهم، يقسمون أن يكونوا مخلصين للوطن وللملك، مطيعين للدستور ولقوانين البلاد، وأن يؤدوا أعمالهم بالذمة والصدق

وحتى يكون إشراف وزارة الزراعة كاملاً ، نص مشروع القانون على أنه يجب إخطار مفتش الزراعة في المديرية بمواعيد اجتماعات الغرفة وجدول أعمالها قبل الجلسات بأسبوع على الأقل ، كما يجب موافاة تفتيش الزراعة بصورة من محاضر جلسات الغرفة بعد أسبوع على الأكثربمن تاريخ العقادها ، ولوبيزير الزراعة أن يصدر قراراً بإلغاء القرارات التي تتخذه الغرفة في مدى ثلاثة أيام من يوم إبلاغها بمخالفة آرائها لقوانين أو للنظام العام ، وله كذلك أن يقرر حل أية غرفة زراعية إذا لم تعن بالأعمال التي يفرضها عليها مشروع القانون المذكور ، وله أيضاً أن يفحص ويراجع حسابات الغرفة في أي وقت .

وقد قسم مشروع القانون إيرادات الغرفة إلى « إيرادات عادية » وهي الإعانة التي تقررها لها سنويأً الغرفة الزراعية للمديرية ، وإيراد الممتلكات وما تمنحه من الهيئات والعطایا أو من الرسوم أو الأجرة التي تستحق لها من خدمات تؤديها للزراع . و « إيرادات غير عادية » وهي الأموال الناتجة من التصرف في أموال الهيئات

والعطايا والمنح ، أو من ممتلكاتها من عقار أو أملاك ذات قيمة أو من قروض تفرضها إياها وزارة الزراعة وغيرها .

وتؤثثأً لأواصر الصلة بين شئ الغرف المركزية في المديرية الواحدة قرار مشروع القانون أن تنشأ في عواصم المديريات غرف زراعية لفحص المسائل المشتركة بين غرف المراكز ، على أن تتكون غرفة المديرية من عضوين يعينهما وزير الزراعة من زراع المديرية عامه ، وثلاثة أعضاء ينتخبون عن كل غرفة من الغرف المركزية ومدة العضوية في غرفة المديرية سنتان ، كما أن لفتش الزراعة ورؤساء المصالح بالمدبرية أن يحضردوا جلسات هذه الغرفة ، على أن تكون آراؤهم استشارية فقط ، وضمانا لحسن سير أعمالها الإدارية والمالية قد خصص لها القانون ٢٠٪ من مجموع الرسوم لفائدة معينة من الحصول لحساب مجلس المديرية ، على أن تتولى غرفة المديرية توزيع هذا المبلغ على الغرف المركزية ببعاً لأهمية الأعمال القائمة بها .

حتى إذا سارت حركة تكوين الغرف الزراعية قدماً أمكن تكوين مجلس عالم للغرف الزراعية يجتمع بالقاهرة تحت رئاسة معالي وزير الزراعة ، ويكون الرأي الذي يدلل فيه أقوى على تمثيل آراء مختلف زراع القطر من المجلس الاستشاري الزراعي الحالى . وسيترتب وال حالة هذه على قيام الغرف الزراعية سقوط الاختصاصات الزراعية لمجالس المديريات ، كما أن إشراف وزارة الزراعة التي ستتغنى بتوجيهها إلى ما فيه تقدم الزراعة بمختلف جهات الدولة يضمن تعاون الزراع معها فيغاية الموكول إليها القيام بها .

هذا هو مشروع قانون الغرف الزراعية في مصر ، وبه تحقيق لخطوة مباركة ترفع مستوى التفكير الزراعي عن طريق إشراك المشغلين بالزراعة — ملاكا كانوا أو مستأجرين أو غيرهم — في العمل والمعناية بمصالحهم الزراعية وحمايتها وتشجيعها ، وهو في الوقت ذاته وضع لحجر أساس الديموقراطية الحقة للمواطن الحر وما الشوري إلا العمود الفقري لتكون الجماعة الصالحة ، كما أنها هي الأساس العملي في رفع صرح الإصلاح في المجتمع الزراعي .

أرادت الهيئات المسئولة أن يكون للإصلاح الزراعي القروى قانون موضوع وخطة تنفيذية ثابتة في خطوات مؤسسة على اختبارات ونتائج لها قيمتها العملية ، فصدر قانون الإصلاح الزراعي القروى عام ١٩٤٦ على أنه الوسيلة الوحيدة للتغلب على فقر الفلاح الصغير والنهاض به ورفع مستوىه .

قانون الإصلاح الزراعي القروى :

يتلخص هذا القانون في تقسيم القطر المصرى إلى مجموعات زراعية كل منها خمسة عشر ألفاً من الأفدنة ، وفراها منشآت ثلاثة :

(الأول) وحدة زراعية يشرف عليها مهندس زراعى مقيم في مقر المجموعة بعاونة خمسة من معاونى الزراعة على الأقل ، وتشمل حقلان نموذجياً يزرع الحاصلات التي تجود في المنطقة بالطرق والتقاوى ووسائل الخدمة ، وفي المواعيد التي تقررها وزارة الزراعة بناء على نتائج تجاربها ، وإلى جانبه مشتمل صغير لإنتاج الشتلات المختلفة من الخضر والفاكهه والأشجار الخشبية لتوزيعها على الزراع ، إما بدون ثمن ، وإما بمقابلات انتاجها فقط ، ومؤسسة صغيرة لنشر الصناعات الزراعية الريفية التي تناسب الانتاج المحلي في المنطقة ، ومكان لحفظ الأدوات اللازمة لمقاومة مختلف الآفات الزراعية كالعفارات والرشاشات وغيرها ، وكذلك مواد المقاومة من كيميات وما إليها لتتجزى المقاومة في الوقت المناسب ، وتحتوى الوحدة فضلاً عن ذلك على حظيرة للطلاائف الممتازة العالية الإنتاج من أنواع الحيوان الزراعي المختلفة ، وأخرى لأنواع الدواجن الممتازة .

(الثانية) وحدة بيطرية .

(الثالثة) مجلس زراعي قروى ، يشرف على هاتين الوحدتين ، ويتولى توجيهه وتنظيم الإنتاج الزراعي في المنطقة ، ويشكل من الوظفين الخصصين ومعهم ضعف عددهم من الأهالى يختارون من رؤساء الجمعيات التعاونية والزارع البارزين وأمثالهم .

فوائد المجموعات الزراعية :

١ - لمجاهد وسيلة للإرشاد على المثمر أمام الفلاح في الحقل النموذجي ،

كى يرى بعينه ويامس بنفسه فضل التقاوى الجيدة ووسائل الفلاحة التي تجرى علىها الوزارة فيقلدها ويتبعها حتى يرفع من مستوى إنتاجه ، وهذا فعلا يؤدى إلى زيادة إيراده وتحسين حاله .

٢ - الحصول على شتلات الخضر والفاكهه الموجودة في متناول يده مجانا ، وهذا يشجعه على الإكثار من زراعتها والتغذية عليها .

٣ - الحصول على شتلات الأشجار الحشبية مجانا وغرسها على جسور الترع والمساقى والمصارف وحول المقول .

٤ - تعلم الصناعات الزراعية الريفية التي تناسب إنتاجه وما يختلف من زراعاته .

٥ - تيسير وسائل مقاومة الآفات الزراعية للグラ بما يمكنون في متناول يده من أدوات وكيميات يسر عليه منفرد الحصول عليها أو معرفة طرق استخدامها .

٦ - الانقاض بالطلائق الموجودة الممتازة قريبا منه في تلقيح مواشيه سواء أكان ذلك لغرض اللبن أو للحم أو للصوف ، فضلا عن تيسير اقتناء وتربيه الانواع الممتازة من الدواجن .

٧ - وجود الطبيب البيطري قريبا منه يساعد في المحافظة على ثروته الحيوانية من حيث علاج ماشيته ودواجنه وتحصينها بالتلقيح بالأمصال الوقية مجانا .

٨ - سهولة توزيع الأسمدة توزيعا عادلا بين الفلاحين واستبدال التقاوي ، وإجراء عمليات الإحصاء الزراعي المختلفة نظراً لوفرة موظفي الزراعة بالريف وصغر منطقة المعاون .

٩ - الانقاض بالحقن المنوذجي وغيره من منشآت المجموعة في تعليم أبناء الفلاحين وبناهم ما يناسب طبيعة كل منهم من أعمال زراعية فنية وصناعات ريفية وغير ذلك .

١٠ - في المجلس الزراعي يشتراك الفلاح في توجيهه إنتاجه الزراعي بطريقة منتظمة مشرفة مبنية على القواعد الفنية السليمة ، ومت未成ية مع أحدث ما وصل إليه الفن الزراعي .

كل هذه وغيرها فوائد تعود على الفلاح الصغير مباشرة إلى جانب المزايا التي يستفيد منها بطريق غير مباشر وهي ليست أقلها شأنًا وهي :

١ - رفع المستوى الاجتماعي في الريف لوجود طائفة من الشباب المثقف الزراعيين والبيطريين المقيمين إقامة دائمة وفعالية وسط الفلاحين .

٢ - توثيق الصلة وإيجاد الثقة بين الفلاح ورسل الوزارة إليه للقضاء على الفكرة الساقية التي كونها الفلاح عنهم لافتقاره علهم على تنفيذ القوانين واللوائح الزراعية وما يستتبع ذلك من شعور بالتفور منهم ، إذ أنهم سيصبحون رسل إرشاد وتجيئه ونفع .

٣ - تضييق منطقة المعاون وجعلها بحيث لا تتجاوز ثلاثة آلاف فدان بعد أن كانت أضعاف ذلك .

* * *

لقد كانت هذه الأهداف والأغراض والفوائد والخدمات يرجى أن يتم بتحقيقها تدريجياً تقدم هذا الريف المصري وارتفاع مستوى الفلاح إلى درجة يحسده عليها الفلاح الغربي ، لكن الظروف جعلته أمينة تحقق القليل منها في حدود ضيقه ، حتى لقد دعا ذلك وزارة الزراعة إلى إعادة البحث عن أسباب عدم تنفيذ نصوصه بعد إنشاء نحو أربعين وحدة زراعية في مختلف المديريات ، وقد سرد هذه الأسباب رئيس إحدى اللجان التي بحثتها في تقرير له حيث قال : كان من المتظر بعد إنشاء الوحدات الزراعية أن تتمكن جميع الأقسام الفنية من أداء رسالتها في الريف بطريقه أدنى وأكبر ، وقد بدا ذلك واضحًا في بعض النواحي حين أنشئت المستشفيات البيطرية ، وزوّدت الطلاق كوسيلة من وسائل تحسين الماشية ، وحيث أنشئت مشاتل الفاكهة والخضروأخذت في توزيع شتلاتها للطلابين ، وكاد ينحصر عمل الوحدات في هاتين الناحيتين ، ولم نلاحظ نشاطاً جديداً في النواحي الأخرى ، ولا وضع برامج السير عليها أخذًا بيد الزراع وتنظيم انتاجهم ... الخ إلى أن قال : الواقع أن الوحدات التي أنشئت لم تم مرافقها ولم تستكمل معداتها حتى الآن ، والواجب يقتضينا أن نعمل لاستكمالها وفقاً لما يتطلبه التقدم الزراعي في كل منطقة .

وما دمنا نأمل أن تكون الوحدة مصدراً للنشاط وسبباً للتقدم في كل ناحية من نواحي الوزارة ، فإن من الخير بل من الضروري أن نشعر مختلف أقسام الوزارة بمسئوليتها وما فرضه عليها هذا النظام من واجبات .

والظاهر أن تتبع الوحدات لتفاقيش الزراعية قد أدى إلى السير بها في اتجاه تطبيق ، في حين أن البراج الفنية المطلوب تطبيقها لم توضع بعد .

وقال في موضع آخر : « لهذا أرى أن تخروج الوحدات من النطاق الذي أحاطناها به ، وأن نكون مجلساً أعلى يتألف من بعض مديرى الأقسام المتخصصة إن لم يكن منهم جميعاً لدراسة حاجة الزراعة في منطقة كل وحدة للأسباب الفنية المطلوب القيام بها ، بحيث يوجد دستور شامل لكل وحدة في شتى النواحي ويراجع ذلك في كل عام » .

ما سبق يتضح جلياً وبغير تعليق أن قانون الإصلاح الزراعي القروي - وقوامه الوحدة الزراعية - لم يردد الغرض المقصود منه لأسباب لا تمت لصياغته بصلة . ولا ينافي في أركانه وأحكامه ، ولكن لعدم إمكان تحقيق تنفيذ أغراضه وأهدافه ومراميه ، لأسباب مالية وإدارية وظامامية على ما يظهر ، وأنه إذا أخذ باقتراح حضرة رئيس اللجنة بتكون مجلس أعلى من بعض مديرى أقسام الوزارة ، وإيجاد دستور شامل لكل وحدة لصارت الوحدات حقول تجارب إدارية ، فلا يتحقق من بعيد أو من قريب ما هدف إليه قانون الإصلاح الزراعي القروي ، الذي تبين أن ما تم من أهدافه إلى الآن يضعف أملنا في تسامها قبل عشرات السنين .

أرجو وقد استعرضت مختلف عناصر الغرف الزراعية ، والوحدات الزراعية أن أكون قد عرضت صورة صادقة عن كل منها ليرى القارئ أيهما كان يجب البدء به في وضع أساس الإصلاح الزراعي القروي ، عسى أن يسر الله لنا الفرج لإيماناً بالوطنية العلمية والعملية بعد أن استنفرت الوطنية الارتجالية الكلامية جهدها وعجزت عن تحقيق الآمال في رفع مستوى الفلاح مادياً واجتماعياً وثقافياً .